الاثنى عشرة ركعة بتسليمة واحدة فانها تقع نفلا مطلقا عند من يقول
ان اكثر سنة الضحى ثمان ركعات فاما من فصل فانه يكون صلى
الضحى وما زاد على الثمان يكون له نفلا مطلقا فيكون صلاة اثنى
عشرة في حقه افضل من ثمان لكونه اتى بالافضل وزاد وذهب قوم
منهم ابو جعفر الطبري وبه جزم الحليمي والروياني من الشافعية
الى انه لا حد لاكثرها ويروى من طريق ابراهيم النخعي قال سالت
الاسود بن يزيد كم اصلى الضحى قال ما شئت وتقدم في حديث
عايشة كان يصلى الضحى اربعا ويزيد ما شاء الله تعالى وهذا
الاطلاق قد يحمل على التقييد فيفيد ان اكثرها اثنا عشر وذهب
اخرون الى ان افضلها اربع ركعات فحكى الحاكم في كتابه المفرد في
صلاة الضحى عن جماعة من ائمة الحديث انهم كانوا يختارون
ان يصلى الضحى اربعا لكثرة الاحاديث الواردة في ذلك كحديث
ابى الدرداء وابى ذر عند الترمذي مرفوعا عن الله تعالى ابن ادم
اربع ركعات من اول النهار اكفك اخره والله اعلم **الحديث**
الرابع حديث عايشة وفيه التقييد بحال المجئ من السفر وتقدم
ما فيه **الحديث الخامس** حديث ابى سعيد رضى الله عنه
قوله ويديها الخ هذا مشكل مع ما روى مسلم انه صلى الله عليه
وسلم اذا صلى صلاة اثبتها ولذا يجاب عن الشغل بعد العصر
بانه صلى الله عليه وسلم صلى مرة القضا بعده فلم يترك قال
البيهقي لمواظبة عليها من خصايصه صلى الله عليه وسلم
واصلها من جهة القضا **الحديث السادس** حديث ابى
الانصاري رضى الله عنه **قوله** عن قزعة الصبي او عن قزعة
عن قزع هكذا وقع في هذه الرواية بالشك وسياتي من طريق
ابى معاوية عن قزعة عن القزع من غير شك قال بعضهم
ابو معاوية المذكور في الاسناد الاتي هو هشيم المذكور في هذا
الاسناد

الاسناد ولي فيه تامل لانه لو كان كذلك لم يكن لايراد المصنف الاسناد
بعينه وقوله في اخره نحوه كبير فائدة فيحتمل ان يكون ابو معوية
هو محمد بن خازم بالخا المعجمة والزاى الضرير او شيبان بن عبد
الرحمن النحوي ويحتمل ان يكون مراد المصنف ان احمد بن منيع رواه
تارة عن هشيم على التردد في ان سهم بن منجاب روى عن قزع
او عن قزع وتارة رواه عن هشيم لا على الجزم بان بينهما روى
عن قزعة عن قزع وقد اختلف في اسناد هذا الحديث اختلافا
كثيرا فاخرج ابو داود في سننه من طريق غندر عن شعبة عن
عبيدة عن ابراهيم عن سهم عن منجاب عن قزع عن ابى ايوب
واخرج الطبراني من طريق محمد بن فضيل عن عبيدة عن ابراهيم
فقال عن سهم عن القزع عن ابى ايوب ومن طريق جرير
وعبد الرحمن بن سليمن ومنشيم كلهم عن عبيدة عن ابراهيم بها
فقالوا فيه عن سهم عن قزعة عن قزع عن ابى ايوب فزادوا
قزعة في الاسناد واخرج ايضا من طريق المسعودي عن عبد
الخالق عن ابراهيم النخعي عن سهم عن قزع او ابن قزع عن ابى
ايوب بالشك في قزع او ابن قزع وحذف قزعة من الاسناد وفيه
من الزيادة قال ابو ايوب لما نزل على رسول الله صلى الله عليه
وسلم رايته بيد بيد رايته بيد بيد اربعا قبل الظهر فذكر الحديث
واخرج ايضا باسناده عن سعيد بن مسروق عن المسيب بن
رافع عن القزع عن ابى ايوب ومن طريقين اخرين عن شريك
عن الاعمش عن المسيب عن رافع عن علي بن الصلت عن ابى
ايوب فيحتمل ان سهم بن منجاب سمع اولا عن قزعة عن القزع
ثم لقى القزع فرواه تارة بذكر الواسطة وتارة بحذفها ويحتمل
انه سمعه عن القزع في مجلس حضر فيه قزعة ايضا وثبته فيه
قزعة فتاره روى عنه باعتبار المثبت واما الشك في القزع

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)